S241110

SNHR
SYRIAN NETWORK FOR HUMAN RIGHTS
الشبكة السورية لحقوق الإنسان

بيان

بين الألم والمساءلة: 12 عاماً من الجرائم الكيميائية في سوريا

السبت 30 تشرين الثاني 2024

الشبكة السورية لحقوق الإنسان، تأسَّست نهاية حزيران 2011، غير حكومية، مُستقلة، اعتمدت عليها المفوضية السامية لحقوق الإنسان مصدراً أساسياً في جميع تحليلاتها التي أصدرتها عن حصيلة الضحايا في سوريا.

يصادف اليوم الثلاثين من تشرين الثاني/نوفمبر من كل عام "يوم إحياء ذكرى جميع ضحايا الحرب الكيميائية"، الذي أقره مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية في دورته العشرين عام 2015. يمثل هذا اليوم اعترافاً من منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بمعاناة الناجين من الهجمات الكيميائية، وحقهم في الدعم والمساندة بشكل فعّال، بالإضافة إلى تخليد ذكرى الضحايا. كما تجدد الدول الأعضاء في المنظمة التزامها بتحقيق الهدف النهائي لعالم خالٍ من الأسلحة الكيميائية.

وتحتفل المنظمة بيوم احياء الذكرى هذا العام، خلال أيام الاجتماع السنوي للدول الأطراف في اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية المنعقد بين 25 و29 تشرين الثاني/ نوفمبر الجاري 2024، ويصادف هذا العام مرور 11 عاماً على انضمام النظام السوري إلى اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، ومع ذلك، لا يزال مرتكبو الجرائم طلقاء، بعد أن كرر النظام استخدامها مئات المرات، بينما ينتظر عشرات آلاف الضحايا العدالة.

وقد جاء في كلمة لمدير منظمة حظر الأسلحة الكيميائية فرناندو أرياس، قبل أيام في الاجتماع السنوي للمنظمة: "**رغم أكثر من عقد من العمل المكثف، لا يزال من غير الممكن إغلاق ملف الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية" وأضاف "منذ عام 2014، أبلغت أمانة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية عن إجمالي 26 قضية عالقة تم حل سبع منها [...] جوهر القضايا 19 المتبقية يثير قلقاً خطيراً لأنه يتعلق بكميات كبيرة من عوامل الحرب الكيميائية والذخائر الكيميائية التي قد لا يتم الإعلان عنها أو التحقق منها".**

شهد العالم في السنوات الأخيرة استخداماً مروعاً ومتكرراً للأسلحة الكيميائية خلال النزاع السوري، حيث نفّذ النظام السوري هجمات متكررة باستخدام هذه الأسلحة المحظورة دولياً ضد المدنيين العزل.

إنَّ الأسلحة الكيميائية لا تفرق بين مقاتل ومدني، بل تخلف آثاراً مدمرة على الجميع، وخاصة الفئات الأكثر ضعفاً مثل الأطفال، والنساء، وكبار السن. تتسبب هذه الهجمات في إصابات بالغة، وتشوهات، وحروق خطيرة، إلى جانب أمراض مزمنة قد تلازم الضحايا طوال حياتهم. كما تترك صدمات نفسية عميقة وآثاراً طويلة الأمد على الناجين منها.

وفي مثل هذا اليوم من كل عام، تعيد الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان تسليط الضوء على حصيلة الهجمات الكيميائية التي شهدتها سوريا، وعلى أعداد الضحايا الذين ما زالوا ينتظرون العدالة والمحاسبة.

222 هجوماً كيميائياً موثّقاً في قاعدة بيانات الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان، أسفرت عن مقتل قرابة 1500 مواطن سوري بينهم 214 طفلاً:

عملت الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان بشكل مكثف على ملف الأسلحة الكيميائية في سوريا، وأصدرت نحو 55 تقريراً. كما ترتبط باتفاقية تعاون مع آلية التحقيق وتحديد المسؤولية التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية (IIT)، وتُعتبر مرجعاً رئيساً في جميع التقارير الصادرة عنها. إضافة إلى ذلك، الشَّبكة عضو في تحالف اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية (CWC).

تفاصيل التوثيق الزمني:

وثَّقت الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان **222 هجوماً كيميائياً** على سوريا منذ أول استخدام موثق للأسلحة الكيميائية في 23 كانون الأول/ديسمبر 2012 وحتى 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2024. كانت 98 % من هذه الهجمات على يد قوات النظام السوري، و2 % منها نفذها تنظيم داعش. وقد توزعت الهجمات بحسب الأعوام كالتالي:

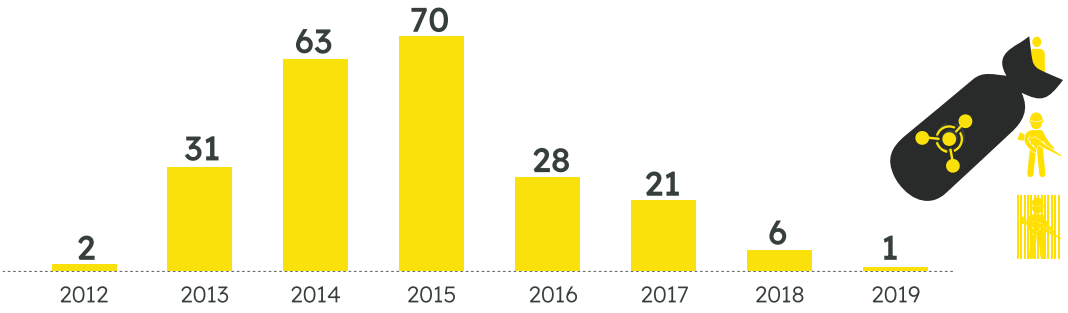

التوزيع الجغرافي والضحايا:

ألف: نفَّذ النظام السوري 217 هجوماً كيميائياً على المحافظات السورية منذ أول استخدام موثَّق لدينا لهذا السلاح في 23 كانون الأول/ديسمبر 2012 حتى 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، تسبَّبت في مقتل 1514 شخصاً يتوزعون إلى:

- 1413 مدنياً بينهم 214 طفلاً و262 سيدة (أنثى بالغة).
- 94 من مقاتلي المعارضة المسلحة.
- 7 أسرى من قوات النظام السوري كانوا في سجون المعارضة المسلحة.

كما تسبَّبت في إصابة **11080 شخصاً** بينهم 5 أسرى من قوات النظام السوري كانوا في سجون المعارضة المسلحة.

باء: نفَّذ تنظيم داعش 5 هجمات كيميائية منذ تأسيسه في 9 نيسان/أبريل 2013 حتى 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 كانت جميعها في محافظة حلب وتوزَّعت حسب الأعوام على النحو التالي:

تسبَّبت في إصابة 132 شخصاً.

توزعت الهجمات الـ **217** التي نفَّذها النظام السوري على المحافظات السورية على النحو التالي:

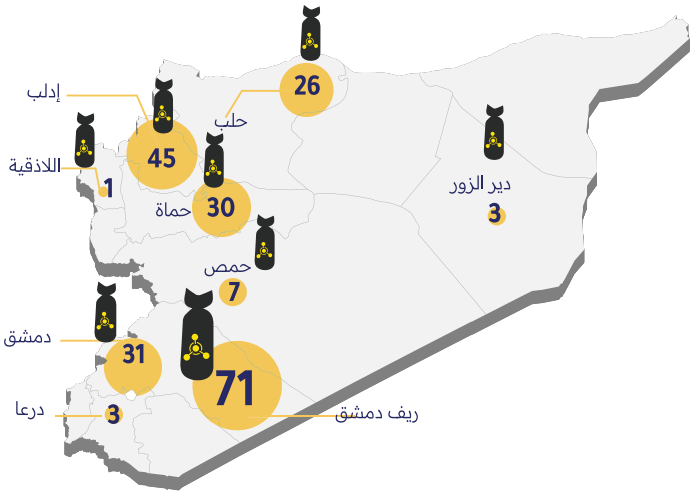

	ريف دمشق	دمشق	إدلب	حماة	حلب	حمص	درعا	دير الزور	اللاذقية
2012						2			
2013	20	6	1		3	1			
2014	24	14	6	16	2		1		
2015	8	8	34	4	5	4	2	3	
2016	1		1	7	16				
2017	13	3	2	3					
2018	5		1						
2019									1

تسببت هجمات النظام السوري الكيميائية في:

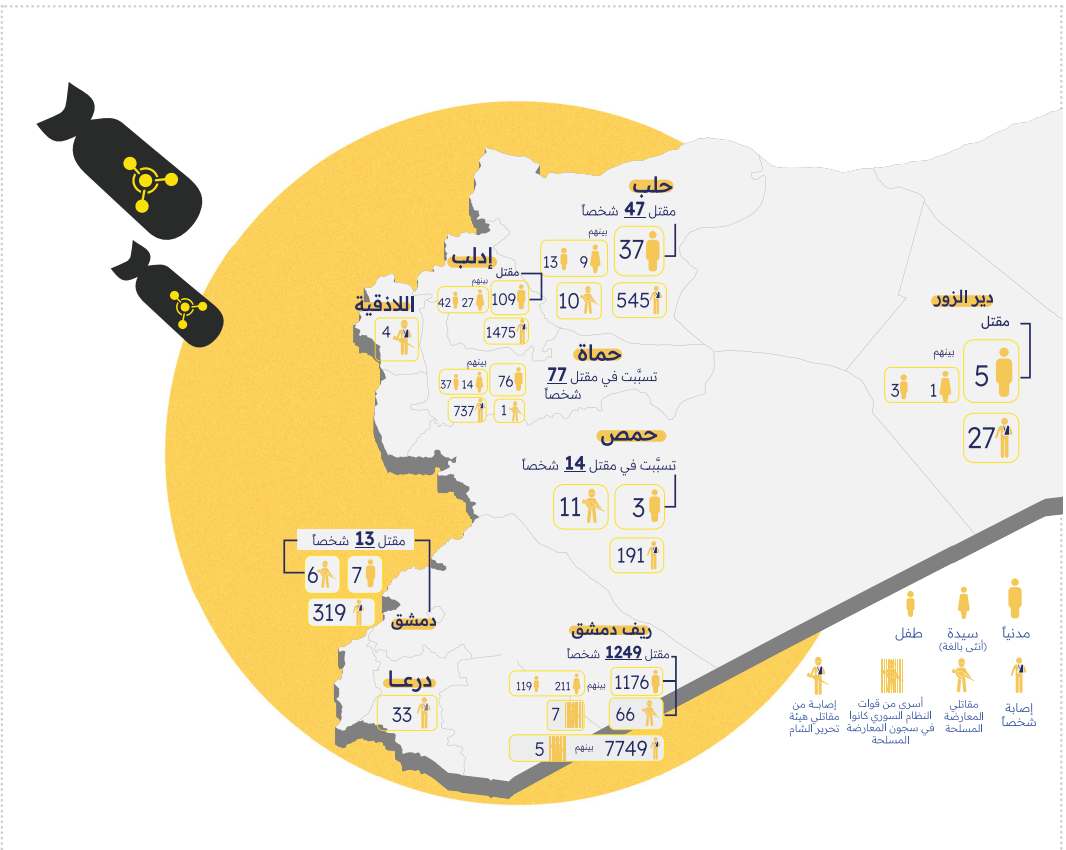

التوزيع وفق قرارات مجلس الأمن:

تُظهر قاعدة بيانات الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان توزع الهجمات الكيميائية التي بلغت **222 هجوماً**، بحسب قرارات مجلس الأمن الدولي الخاصة باستخدام الأسلحة الكيميائية في سوريا، على النحو التالي:

1. **هجمات النظام السوري (217 هجوماً):**

- **قبل قرار مجلس الأمن رقم 2118 (27 أيلول/سبتمبر 2013):** 33 هجوماً.
- **بعد القرار رقم 2118:** 184 هجوماً.
- **بعد القرار رقم 2209 (6 آذار/مارس 2015):** 115 هجوماً.
- **بعد القرار رقم 2235 (7 آب/أغسطس 2015):** 59 هجوماً.

2. **هجمات تنظيم داعش: (5 هجمات).**

جميعها وقعت في محافظة حلب، وشكلت خرقاً للقرارات 2118، 2209، و2235.

السياسات المركزية للنظام السوري في استخدام الأسلحة الكيميائية:

تعتبر الهجمات الكيميائية عمليات معقدة تتطلب تخطيطاً مركزياً في النظام السوري، الذي يُعرف بشدة مركزيته. لا يمكن تنفيذ مثل هذه الهجمات دون موافقة وعلم بشار الأسد، مما يجعل القرار بتنفيذها سياسة مدروسة للنظام.

تورطت عدة مؤسسات عسكرية وأمنية في هذه الهجمات، أبرزها:

- قيادة شعبة المخابرات العسكرية العامة.
- قيادة شعبة المخابرات الجوية.
- مكتب الأمن القومي.
- مركز الدراسات والبحوث العلمية، لا سيما المعهد 1000 والفرع 450.

تشير بيانات الشَّبكة إلى تورط ما لا يقل عن **387 شخصاً** من كبار الضباط والعاملين المدنيين والعسكريين في تنفيذ هذه الهجمات. وقد أوردنا في تقريرين سابقين، عينة عن أبرز هؤلاء الأفراد المتورطين باستخدام الأسلحة الكيميائية في النظام السوري تمهيداً لفضحهم ووضعهم على قوائم العقوبات الدولية.

تبعات الهجمات الكيميائية على الضحايا والمجتمع السوري:

إنَّ استخدام الأسلحة الكيميائية يترك تداعيات كارثية على المصابين، سواء على المدى القصير أو البعيد.

- **من الناحية الصحية:** تتسبب هذه الأسلحة بإصابات جسدية بالغة، مثل الحروق الشديدة، والتشوهات، والعاهات المستديمة. كما تؤدي إلى أمراض مزمنة في الجهاز التنفسي، والجهاز الهضمي، والجهاز العصبي، مع تأثيرات تمتد إلى إضعاف جهاز المناعة، مما يجعل المصابين عرضة لمضاعفات وأمراض خطيرة مستمرة.
- **من الناحية النفسية:** لا تقتصر المعاناة على الأضرار الجسدية، بل تمتد إلى الصدمات النفسية العميقة التي تتركها هذه الهجمات. فكثير من الضحايا يعانون من اضطرابات ما بعد الصدمة، بما في ذلك الأرق، والكوابيس، ونوبات القلق، والاكتئاب. ويعد الأطفال الفئة الأكثر عرضة لهذه الصدمات، مما يؤدي إلى تأثيرات نفسية ممتدة عبر الأجيال.
- **من الناحية الاجتماعية والمجتمعية:** تضيف هذه الهجمات آثاراً مدمرة على تماسك المجتمع والاقتصاد، بالإضافة إلى التداعيات السياسية، التي تعمق الانقسامات وتزيد من عدم الاستقرار.

تحقيقات وتقارير دولية تثبت تورط النظام السوري:

تشير **الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان**، بناءً على قاعدة بياناتها، إلى نتائج موثَّقة ومتوافقة مع تقارير **فريق التحقيق وتحديد المسؤولية التابع لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية (IIT)**، خاصة تلك الصادرة في 8 نيسان/أبريل 2020، 12 نيسان/أبريل 2021، و27 كانون الثاني/يناير 2023. أثبتت هذه التقارير مسؤولية النظام السوري عن خمس هجمات كيميائية موثقة.

إضافة إلى ذلك، تقارير منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وآخرها المؤرخ في 25 تشرين الأول/أكتوبر 2024، تؤكد:

- أنَّ الإعلان الذي قدمه النظام السوري لا يزال غير دقيق أو مكتمل، وفقاً لاتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية.
- وجود ثغرات وأوجه تناقض لم تُحلّ بعد، مما يدل على أنَّ النظام السوري لم يفصح عن كامل مخزونه الكيميائي أو جميع المنشآت المستخدمة لإنتاج هذه الأسلحة.
- المخاوف الجدية من أنَّ النظام قد يكون خصص منشآت جديدة أو أعاد بناء تلك التي دُمرت، مما يهدد باستخدامها مرة أخرى ضد الشعب السوري.

توصيات الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان:

استناداً إلى التقارير الصادرة عن آلية التحقيق المشتركة (JIM) وتقارير لجنة التحقيق الدولية المستقلة، وهيومن رايتس ووتش، والشَّبكة السورية لحقوق الإنسان، التي تثبت الاستخدام المتكرر للأسلحة الكيميائية من قبل النظام السوري، تطالب الشَّبكة بما يلي:

1. **إيلاء الحالة السورية الأولوية القصوى في مؤتمر الدول الأطراف:**

- أن يتم تحديد الحالة السورية كأولوية في الدورة الـ 29 للمؤتمر.
- التوصية للدول الأطراف، وفق الفقرة 3 من المادة 12 من الاتفاقية، باتخاذ تدابير جماعية تتماشى مع القانون الدولي.
- عرض القضية على الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن، وفقاً للفقرة 4 من المادة 12 من الاتفاقية.

2. **إحالة الملف إلى مجلس الأمن:**

- الطلب من مجلس الأمن التدخل بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، على اعتبار أنَّ استخدام أسلحة الدمار الشامل يشكل تهديداً خطيراً للأمن والسلم الدوليين.

3. **إجراء تفتيش موقعي وفق المادة 9 من الاتفاقية:**

- على الدول الأطراف أن تطلب تفتيشاً موقعياً داخل الأراضي السورية بغرض التحقيق في انتهاكات محتملة للاتفاقية.
- استخدام الحقِّ المنصوص عليه في الفقرة 12 (أ) من الاتفاقية بإيفاد ممثلين عنها لمراقبة سير التفتيش.
- التأكيد على ضرورة إجراء التفتيش بشكل سريع ودون إبطاء.

4. **إنشاء محكمة دولية خاصة:**

- محاسبة جميع المتورطين في جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية بحقِّ الشعب السوري.
- إنشاء محكمة جنائية خاصة لأنَّ الإحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية مستحيلة في ظل الفيتو الروسي.

5. **تحرك قانوني أمام محكمة العدل الدولية:**

- اتخاذ إجراءات قانونية استناداً إلى انتهاكات النظام السوري لاتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية.
- استلهام الدعوى المقدمة من هولندا وكندا ضد سوريا أمام محكمة العدل الدولية بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب.

SNHR

الشبكة السورية لحقوق الإنسان

لا عدالة بلا محاسبة

info@snhr.org
www.snhr.org